



الشبكة الحقوقية
لأجل فلسطين
- نداء -

تحديث من مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لقاعدة بيانات الشركات المنخرطة في أنشطة بالمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة.

جنيف

تنشر الشبكة الحقوقية لأجل فلسطين (نداء) اليوم، التحديث المعلوماتي الأخير لمكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بخصوص القاعدة الخاصة ببيانات الشركات المنخرطة في أنشطة معينة في المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، حيث أدرج ما مجموعه ١٥٨ شركة من ١١ دولة.

■ التقرير مفضّوً به من مجلس حقوق الإنسان، ويُعدّ إصدار اليوم تحديثاً لقاعدة البيانات التي نُشرت أول مرة في عام ٢٠٢٠ ثم جرى تحديثها في ٢٠٢٣.

■ يحدّد التقرير الشركات المنخرطة في أنشطة محددة أوردتها قرار المجلس، بما في ذلك: تزويد المعدات والمواد التي تسهّل بناء وصيانة المستوطنات غير القانونية، وهدم منازل وممتلكات الفلسطينيين، وأنشطة المراقبة، واستغلال الموارد الطبيعية لأغراض تجارية، وتلويث النفايات والتخلص منها في القرى الفلسطينية.

■ تلقى مكتب حقوق الإنسان مساهمات بخصوص ٥٩٦ شركة عقب دعوة علنية لتقديم المدخلات في عام ٢٠٢٤.

■ بالموارد المتاحة، راجع المكتب ٢١٥ شركة من هذه الشركات لأغراض هذا التحديث، بما في ذلك جميع الشركات الـ ٩٧ التي أدرجت في تحديث عام ٢٠٢٣.

■ أُضيفت ٦٨ شركة جديدة إلى القائمة المنشورة في ٢٠٢٣، فيما أُزيلت سبع شركات من تلك المدرجة في ٢٠٢٣ لعدم استمرار تورطها في أي من الأنشطة المعنية، ليصبح الإجمالي ١٥٨ شركة في التحديث الحالي.

■ تركز الشركات المشمولة في تحديث ٢٠٢٥ أساساً على الأنشطة التجارية المرتبطة بالبناء والعقارات والتعدين واستخراج الحجارة.

■ يواصل المكتب مراجعة الادعاءات المتعلقة بالشركات التي تعدّ استكمال تقييمها في الوقت المناسب لإدراجها في هذا التقرير.



الشبكة الحقوقية لأجل فلسطين - نداء -

بيان حقائق

■ أبلغت جميع الشركات التي خضعت للفحص بأن المكتب تلقى ادعاءات بشأن احتمال تورطها، ودُعيت جميعها إلى تقديم معلومات ذات صلة. وقد طبق المكتب منهجية راسخة قابلة للتطبيق عالمياً تستند إلى المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لتقييم الردود والمعلومات الواردة. وبناءً على هذه المنهجية، توصل المكتب إلى أسباب معقولة للاستنتاج بأن ١٥٨ شركة من أصل ٢١٥ تمت مراجعتها منخرطة في الأنشطة المدرجة.

■ يدعو التقرير الشركات إلى -اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة الآثار السلبية على حقوق الإنسان- الناجمة عن أنشطتها. ويضيف: «عندما تُحدّد مؤسسات الأعمال أنها تسببت في آثار سلبية على حقوق الإنسان أو ساهمت فيها، ينبغي لها أن توفر سبل الجبر أو تتعاون في ذلك عبر إجراءات مناسبة.»

■ قال فولكر تورك، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:

«يؤكد هذا التقرير مسؤولية بذل العناية الواجبة الملقاة على عاتق الشركات العاملة في سياقات النزاع لضمان ألا تسهم أنشطتها في انتهاكات لحقوق الإنسان.. كما إن المنهجية التي استخدمناها لإعداد هذا التقرير تُعدّ أيضاً أداة مهمة لتقييم الآثار السلبية لأنشطة الأعمال على حقوق الإنسان في مناطق أخرى من العالم.»

■ يسلط التقرير الضوء على دور الدولة في «التحلي بالعناية اللازمة لضمان أن الشركات العاملة في المناطق المتأثرة بالنزاع غير منخرطة أو لا تسهم مادياً في انتهاكات أو إساءات جسيمة لحقوق الإنسان.»

■ تقع معظم الشركات المعنية المدرجة في التحديث الأخير داخل إسرائيل، بينما تتخذ شركات أخرى مقراتها في كندا، الصين، فرنسا، ألمانيا، لوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.

■ يتعين على الدول اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان، من خلال وسائل قضائية أو إدارية أو تشريعية أو غيرها من الوسائل الملائمة، أنه عندما تحدث إساءات لحقوق الإنسان مرتبطة بالأعمال داخل إقليمها و/أو الخاضعة لولايتها، يكون للمتضررين وصول إلى سبل انتصاف فعالة، بما يتسق مع القانون الدولي.»

■ يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة للشركات «سواء تلك المنخرطة في الأنشطة المتصلة بالمستوطنات أو الكيانات التي كانت مدرجة سابقاً وتوقفت عن هذه الأنشطة» في موقع الشبكة الحقوقية لأجل فلسطين (نداء) على شكل ملف Pdf ويمكن التواصل للحصول عليه بصيغة اكسل Xlsx من خلال البريد الإلكتروني osama@nidaa-ps.org . ■ ■

انتهى